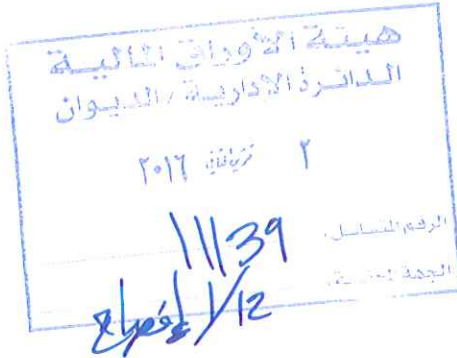




للمراجع
* بيرسنة عمان
* السيد
الرقم : أ / 10 / 207
التاريخ : 2016/11/2
السادة / هيئة الأوراق المالية المحترمين

تحية و احترام ،،

عملاً بتعليمات افصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق يرجى العلم بصدور قرار من محكمة التمييز في القضية رقم 2016/2474 ، برد التمييز الذي تقدم به مدعي عام الجمارك بالإضافة لوظيفته للطعن في قرار محكمة استئناف الجمارك والمتضمن رد الاستئناف وتأييد القرار المستأنف الصادر عن محكمة الجمارك البدائية والقاضي بإلغاء قرار التفرير رقم 109/5/8/2005/مخالفة/5451 تاريخ 2007/1/23 بمبلغ (3285600) ثلاثة ملايين ومائتان وخمسة وثمانون ألف وستمئة ديناراً ، بحق المدعيه الشركة الأردنية للاستثمار والنقل السياحي (الفا) وبذلك يكون هذا القرار قد اكتسب الصفة القطعية . وبناء عليه سيتم استرداد الكفالات المقدمة من قبل الشركة على حساب هذه القضية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

رئيس مجلس الإدارة

مازن طنطش

